

نصوص خاصة

المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية لمطامة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 18 من ربيع الأول 1435 (20 يناير 2014).
الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.13.894. صانر في 18 من ربيع الأول 1435 (20 يناير 2014)
بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز
الجماعة القروية لمطامة بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة
عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛
وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414
(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛
وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423
(3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435
(11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب
الوطني ؛
وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها
المنعقد بتاريخ 14 ديسمبر 2011 ؛
وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 15 فبراير
إلى غاية 16 مارس 2013 ؛
وعلى مداوات مجلس جماعة مطامة المجتمع خلال دورته العادية
المنعقدة بتاريخ 14 ماي 2013 ؛
وبعد دراسة ملاحظات المجلس والعموم من طرف اللجنة المركزية
بتاريخ 19 أغسطس 2013 ؛
وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 103/12/AUT والنظام المتعلق به
والموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لمطامة بإقليم تازة
وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.